



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقييم ونقل

أعمال الأنقاض بمدينة الرياض



نموذج كراسة الشروط والمواصفات (نموذج عام)

المعتمد بموجب قرار وزير المالية رقم (1440) وتاريخ 1441/4/12هـ

اسم المنافسة: مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقييم ونقل أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

رقم الكراسة: 2022/146

تاریخ طرح الکراسة: 24/01/1444



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

الفهرس

القسم الأول : مقدمة

- 1 تعريفات
- 2 تعريف عن المنافسة
- 3 قيمة وثائق المنافسة
- 4 المواعيد المتعلقة بالمنافسة
- 5 أهلية مقدمي العروض
- 6 السجلات والتراخيص النظامية
- 7 ممثل الجهة
- 8 مكان التسلیم
- 9 نظام المنافسة
- القسم الثاني : الأحكام العامة
- 10 المساواة والشفافية
- 11 تعارض المصالح
- 12 السلوكيات والأخلاقيات
- 13 السرية وإفشاء المعلومات
- 14 ملكية وثائق المنافسة
- 15 حقوق الملكية الفكرية
- 16 المحتوى المحلي
- 17 أنظمة وأحكام الإستيراد
- 18 تجزئة المنافسة
- 19 الإستبعاد من المنافسة
- 20 إلغاء المنافسة وأثره
- 21 التفاوض مع أصحاب العروض



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقييم ونقل
أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

22 التضامن

23 التعاقد من الباطن

24 التأهيل اللاحق

25 عدم الالتزام بالتعاقد

26 الموافقة على الشروط

القسم الثالث : إعداد العروض

27 تأكيد المشاركة بالمنافسة

28 لغة العرض

29 العملة المعتمدة

30 صلاحية العروض

31 تكلفة إعداد العروض

32 الإخطارات والمراسلات

33 ضمان المعلومات

34 الأسئلة والاستفسارات

35 حصول المتنافسين على كافة المعلومات الضرورية

زيارة موقع الأعمال

36 وثائق العرض الفني

37 وثائق العرض المالي

38 كتابة الأسعار

39 جدول الدفعات

40 الضرائب والرسوم

41 الأحكام العامة للضمائن

42 الضمان الابتدائي

43 مصادرة الضمائن

44 العروض البديلة

45 متطلبات تنسيق العروض

القسم الرابع : تسليم العروض

46 تقديم العروض

47 التسليم المتأخر

48 تمديد فترة تلقي العروض وتأجيل فتحه

49 الانسحاب

50 فتح العروض

القسم الخامس : تقييم العروض

51 سرية تقييم العروض



المملكة العربية السعودية

إسم الإداراة :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

52 معايير تقدير العروض

53 تصحيح العروض

54 فحص العروض

55 الإعلان عن نتائج المناقصة

56 فترة التوقف

القسم السادس : متطلبات التعاقد

57 إخطار الترسية

58 الضمان النهائي

59 توقيع العقد

القسم السابع : نطاق العمل المفصل

60 نطاق عمل المشروع

61 برنامج العمل

62 مكان تنفيذ الأعمال

63 جدول الكميات والأسعار

القسم الثامن : المواصفات المطلوبة

64 العمالة

65 المواد

66 المعدات

67 كيفية تنفيذ الأعمال والخدمات

68 مواصفات الجودة

69 مواصفات السلامة

القسم التاسع : متطلبات المحتوى المحلي

1 القائمة الإلزامية

القسم العاشر: الشروط الخاصة

القسم الحادي عشر: الملحقات



المملكة العربية السعودية

إسم الإداراة :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

القسم الأول : المقدمة

1- تعريفات

| المصطلح | التعريف | الجهة الحكومية |
|------------------------|--|-------------------|
| المتنافس | امانة منطقة الرياض (الادارة العامة للإصلاح البيئي) | الجهة الحكومية |
| المنافسة | مقدم العرض أو المشارك في المنافسة الراغب في تقديم العرض. | المتنافس |
| النظام | تشمل جميع إجراءات ووثائق طلب تقديم العروض من قبل الجهة ومقدمي العروض حتى الترسية. | المنافسة |
| اللائحة التنفيذية | نظام المنافسات والمشتريات الحكومية. | النظام |
| المفردات والجمع | اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية. | اللائحة التنفيذية |
| 2- تعريف عن المنافسة : | تدل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحًا أيضًا إذا تطلب النص ذلك. | المفردات والجمع |

2- تعريف عن المنافسة :

بتتنفيذ وتقديم الخدمات الاستشارية لمشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير أعمال نقل الأنقاض بمدينة الرياض وفقاً للشروط والمواصفات ووثائق العقد المبينة في البند رقم (2) من هذا العقد.

3- قيمة وثائق المنافسة :

| | | |
|-------------------------|----------------------|---------------|
| رقم الكراسة 2022/146 | رقم النسخة الأولى | تاريخ الإصدار |
|-------------------------|----------------------|---------------|



المملكة العربية السعودية

إسم الإداراة :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

| آلية الدفع | قيمة وثائق المنافسة | |
|------------|----------------------------|--------|
| نظام سداد | خمسمائة ريال سعودي لا غير. | 500.00 |

4- المواعيد المتعلقة بالمنافسة :

يتم اتباع كافة المواعيد المتعلقة بالمنافسة حسب الجدول أدناه. وفي حال تعطل البوابة لأسباب تقنية لمدة لا تزيد على ثلاثة أيام متصلة فيتم تمديد مدة تنفيذ الإجراءات لمدة تمايل مدة تعطل البوابة وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالبند ثالثاً من المادة الثامنة من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية. وإن استمر العطل التقني لمدة تزيد على ثلاثة أيام وتعذر على الجهة الحكومية أو المتنافس تنفيذ الإجراء بأي وسيلة بديلة، تعين تنفيذه بشكل ورقي، على أن ترفع الجهة ما تم عمله من إجراءات إلى البوابة فور زوال العطل.

| تاريخ الاستحقاق | المرحلة |
|----------------------|--------------------------------------|
| 06/03/1444 | آخر موعد لارسال الأسئلة والاستفسارات |
| 10/03/1444 : 10:00 ص | آخر تاريخ لتقديم العروض |
| 10/03/1444 : 10:00 ص | تاريخ فتح العروض |
| 14/04/1444 | الترسيمة |
| 19/05/1444 | بدء الاعمال |
| 24 شهر | مدة العقد |

5- أهلية مقدمي العروض :

| | | |
|-------------------------|----------------------|---------------|
| رقم الكراسة 2022/146 | رقم النسخة الأولى | تاريخ الإصدار |
|-------------------------|----------------------|---------------|



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقييم ونقل
أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

لا تحق للمشاركة في المنافسة للأشخاص المشار إليهم فيما يلي:

1. موظفو الدولة ويستثنى من ذلك ما يلي:
 1. الأعمال غير التجارية إذا رخص لهم بمزاولتها.
 2. بشراء مصنفاتهم أو أي من حقوق الملكية الفكرية، سواء منهم مباشرة أو من خلال دور النشر أو غيرها.
 3. تكليفهم بأعمال فنية.
 4. الدخول في المزایدات العلنية، إذا كانت الأشياء المرغوب في شرائها لاستعمالهم الخاص.
2. من تقضي الأنظمة بمنع التعامل معهم بما في ذلك من صدر بمنع التعامل معهم حكم قضائي أو قرار من جهة مخولة بذلك نظاماً، وذلك حتى تنتهي مدة المنع.
3. المفلسون أو المتعثرون وفقاً لأحكام نظام الإفلاس، أو من ثبت إعسارهم، أو صدر أمر بوضعهم تحت الحراسة القضائية..
4. الشركات التي جرى حلها أو تصفيتها.
5. من لم يبلغ من العمر (ثمانية عشر) عاماً.
6. ناقصو الأهلية.

6- السجلات والتراخيص النظامية :

يجب أن تتوفر لدى المتنافسين وتعاقدיהם من الباطن الوثائق التالية وأن تكون هذه الوثائق سارية المفعول:

- السجل التجاري
- تصنيف المقاولين
- شهادة الزكاة
- شهادة الضريبة
- التأمينات الاجتماعية
- شهادة اشتراك الغرفة التجارية
- شهادة السعودية

7- ممثل الجهة :

يتم التواصل مع ممثل الجهة المذكور أدناه في حال تعذر استعمال استخدام البوابة الإلكترونية

معلومات اتصال ممثل الجهة

قيس بن جميل العتيبي

الإسم

المشرف على إدارة التشوه البصري

الوظيفة

0555459556

الهاتف

0114781666

الفاكس



المملكة العربية السعودية

إسم الإداراة :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

معلومات اتصال ممثل الجهة

qalfrehdy@alriyadh.gov.sa

البريد الإلكتروني

8- مكان التسليم :

يتم تسليم العروض وجميع ما يتعلق بالمنافسة لممثل الجهة الحكومية في العنوان المذكور أدناه في حال تعذر تسليم العروض من خلال البوابة الإلكترونية.

مكان تسليم العروض

أمانة منطقة الرياض

العنوان

الرئيسي

المبني

الرابع

الطابق

الإدارة العامة للمشتريات والعقود

الغرفة / اسم الإدارة

10/03/1444 09:00 ص

وقت التسليم

9- نظام المنافسة :

تخضع هذه المنافسة لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحة التنفيذية ولائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والشركات المدرجة بالسوق المالية في حال إصدارها من قبل مجلس الوزراء، ولائحة تنظيم تعارض المصالح، ولائحة سلوكيات وأخلاقيات القائمين على تطبيق النظام، في حال إصدارها من قبل مجلس الوزراء.



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقييم ونقل
أعمال الأنشاء بمدينة الرياض

القسم الثاني: الأحكام العامة

10- المساواة والشفافية

على الجهة الحكومية اطلاع كافة المنافسين على المعلومات ذات العلاقة بنطاق العمل في المشروع بما يمكنهم من تقييم الأعمال قبل الحصول على وثائق المنافسة، وتقديم الإيضاحات والبيانات الازمة عن الأعمال والمشتريات المطلوب تنفيذها قبل

ميعاد تقديم العروض بوقتٍ كافٍ وتلتزم الجهة عدم التمييز بين المنافسين في أي مما سبق. كما سيتم إخبار كافة المتقدمين للمنافسة بأي تغيرات تطرأ على المنافسة عبر البوابة الإلكترونية أو إذا تعذر ذلك فعن طريق البريد الرسمي أو البريد الإلكتروني على النحو المبين بأحكام النظام واللائحة.



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنشاء بمدينة الرياض

11- تعارض المصالح

يلتزم المنافس والعاملون لديه والشركات التابعة له ومقاولوه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الأعمال والمشتريات المضمنة في نطاق هذه المنافسة، بإبلاغ الجهة الحكومية والإفصاح كتابة عن أي حالة تعارض في المصالح أو

أي مصلحة خاصة نشأت أو ستنشأ أو قد تنشأ عن أي تعامل يكون مرتبطةً بأنشطة الجهة الحكومية، وذلك وفقاً للائحة تنظيم تعارض المصالح

12- السلوكيات والأخلاقيات

يحظر على المنافس والعاملين لديه والشركات التابعة له ومقاوليه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الأعمال والخدمات التي تتضمنها هذه المنافسة، مخالفة الأحكام الواردة في لائحة تنظيم سلوكيات وأخلاقيات القائمين على تطبيق نظام المنافسات والمشتريات الحكومية وبقواعد السلوك المهني وقواعد أخلاقيات المهنة وغيرها من القواعد التي نصت عليها الأنظمة المعمول بها أو المفروضة عليهم بموجب عضويتهم في أي منظمة مهنية أو هيئة ذات علاقة وفي كل الأحوال يلتزم بعدم الحصول أو محاولة الحصول على ميزة غير مستحقة بأي طريقة كانت أو تقديم أي هدية أو أي منفعة سواءً مادية أو معنوية للحصول على معاملة تفضيلية من موظفي الجهة الحكومية في كافة مراحل تنفيذ المنافسة أو أي عقد ينتج عنها

13- السرية وإفشاء المعلومات

يلتزم المنافسون بعدم إفشاء أي بيانات أو رسومات أو وثائق أو معلومات تتعلق بالمنافسة سواءً كانت تحريرية أو شفهية أو استغلالها أو الإفصاح عنها، ويسري ذلك على كل ما بحوزته أو ما يكون قد اطلع عليه في العرض من أسرار وتعاملات أو شؤون



المملكة العربية السعودية

إسم الإداراة :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

تخص الجهة الحكومية، كما لا يجوز للمنافسين نشر أي معلومة عن المنافسة وكل ما يتعلق بها عبر كافة وسائل الإعلام إلا بعدأخذ موافقة كتابية من الجهة الحكومية مسبقاً.

14- ملكية وثائق المنافسة

أولاً: تعود ملكية وثائق المنافسة وجميع نسخها للجهة الحكومية ويجب على المنافسين إتلاف تلك الوثائق وجميع نسخها عند طلب الجهة الحكومية ذلك، والجهة الحكومية غير ملزمة بإعادة وثائق العروض.

ثانياً: حقوق الطبع والنشر لأي وثائق ومواد مقدمة من الجهة الحكومية ضمن هذه المنافسة مملوكة للجهة، وعلى ذلك لا يجوز نسخ هذه الوثائق والمواد، كلها أو جزئياً، أو إعادة إنتاجها أو توزيعها أو إتاحتها لأي طرف ثالث أو استخدامها دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الجهة الحكومية. وتجب إعادة جميع الوثائق التي قدمتها الجهة الحكومية فيما يتعلق بطلب تقديم العروض عند الطلب، دون الاحتفاظ بأي نسخ من قبيل مقدم العرض أو أي شخص آخر.

15- حقوق الملكية الفكرية

تعود حقوق الملكية الفكرية لجميع الوثائق والمواد والتقارير المقدمة من المنافسين ضمن هذه المنافسة للجهة، كما يحق للجهة استعمالها بما تراه مناسباً لتحقيق المصلحة العامة.

16- المحتوى المحلي

يجب على المنافسين الالتزام بلائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والشركات المدرجة في السوق المالية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (245) وتاريخ 029/03/1441

17- أنظمة وأحكام الاستيراد

يقر المنافسون بأن أنظمة وأحكام الاستيراد والجمارك في المملكة العربية السعودية هي التي يتم تطبيقها على توريد وشحن أي منتجات أو أجزاء من أو إلى المملكة.

18- تجزئة المنافسة

المنافسة لا تتضمن تجزئة

19- الإستبعاد من المنافسة

حق للجهة استبعاد أي عرض اجتاز التقييم الفني بسبب تدني أسعاره بنسبة (25%) خمسة وعشرين بالمائة فأكثر عن التكلفة التقديرية والأسعار السائدة في السوق وذلك بعد أن تقوم لجنة فحص العروض بمراجعة الأسعار التقديرية ومناقشة صاحب العرض المنخفض وعدم اقتناعها بمقدرتها على تنفيذ العقد بعد الطلب منه كتابياً تقديم تفاصيل للعناصر المكونة لعرضه وشرح أسباب انخفاضها.



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنشطة بمدينة الرياض

20- إلغاء المنافسة وأثره

أولاً: للجهة الحق في إلغاء المنافسة قبل الترسية في الحالات الآتية:

1. وجود أخطاء جوهرية في وثائق المنافسة.
2. مخالفة إجراءات المنافسة لأحكام النظام واللائحة.
3. إذا اقتضت المصلحة العامة إلغاء المنافسة.
4. ارتكاب أي من المخالفات الواردة في الفقرة (3) من المادة (الحادية والخمسين) من النظام.
5. إذا لم تتمكن الجهة الحكومية من تخفيض أسعار العروض التي تتخطى أسعار السوق السائدة بشكل ظاهر أو تتجاوز المبالغ المعتمدة من خلال التفاوض.
6. ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة.

ثانياً: تعاد قيمة وثائق المنافسة إلى أصحاب العروض إذا تم إلغاء المنافسة، في الحالات التالية

1. وجود أخطاء جوهرية في وثائق المنافسة.
2. مخالفة إجراءات المنافسة لأحكام النظام أو اللائحة.
3. إذا اقتضت المصلحة العامة الغاء المنافسة.
4. ارتكاب أي من المخالفات، الواردة في الفقرة (3) من المادة (الحادية والخمسين) من النظام، وذلك لمن لا علاقه له بتلك المخالفات المتنافسين.
5. ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة.

ولا تعاد قيمة وثائق المنافسة إذا كان الإلغاء بعد فتح المظاريف إلا لمن تقدم بعرضه للمنافسة.
وفي حال تم تمديد تلقي العروض للمرة الثانية، وأبدى المشتري عدم رغبته في الاستمرار في المنافسة تعاد له قيمة وثائق المنافسة.

21- التفاوض مع أصحاب العروض

أولاً: يحق للجهة التفاوض في حال ارتفاع أسعار العروض عن الأسعار السائدة في السوق بشكل ظاهر مع مراعاة ما يلي



1. يحدد السعر المناسب بما يتفق مع الأسعار السائدة في السوق.
2. تتم الكتابة لصاحب العرض الفائز، بطلب تخفيض عرضه للسعر المحدد. وفي حال رفضه فإنه يتم الانتقال للعرض الذي يليه في الترتيب وهكذا.
3. تتم الترسية على صاحب العرض الذي يصل بسعره إلى المبلغ المحدد أو المطلوب.
4. إذا لم يتم الوصول إلى السعر المحدد من قبل لجنة فحص العروض، يكون إلغاء المنافسة بتوصية من لجنة فحص العروض إلى صاحب الصلاحية بالإلغاء؛ والذي يتوجب عليه في تلك الحالة إلغاعها.

ثانياً: يحق للجهة التفاوض في حال ارتفاع أسعار العروض عن المبالغ المعتمدة باتباع المرحلتين التاليتين

1. يتم التفاوض بتخفيض الأسعار وفقاً لما ورد في الفقرة الأولى من هذه المادة.
2. في حال عدم قبول المنافسين تخفيض أسعارهم يتم إلغاء أو تخفيض بعض البنود، بشرط ألا يؤثر ذلك على مراكز المنافسين، وعلى الانتفاع من المشروع، وفي حال عدم الوصول للسعر المناسب، تلغى المنافسة.

22- التضامن

يجوز للمتنافسين التضامن فيما بينهم لتقديم العروض على أن تتوافق الشروط الآتية:

1. أن يتم التضامن قبل تقديم العرض بموجب اتفاقية تضامن مبرمة بين المتنافسين ومصدقة من الغرفة التجارية ومن الجهات المخولة بالتوثيق.
2. أن يحدد في الاتفاقية قائد التضامن كممثل قانوني أمام الجهة الحكومية لاستكمال إجراءات التعاقد وتوقيع العقد، ولأغراض المراسلات والمماضيات.
3. أن يوضح في الاتفاقية الأعمال التي سيقوم بها كل طرف من أطراف التضامن.
4. أن تنص الاتفاقية على التزام مسؤولية المتنافسين مجتمعين أو منفردين عن تنفيذ كافة الأعمال المطروحة في المنافسة.
5. أن يختم العرض وجميع وثائقه ومستنداته من جميع أطراف التضامن.
6. أن تقدم الاتفاقية التضامن مع العرض وجميع وثائقه ومستنداته.
7. لا يجوز لأي طرف من أطراف التضامن التقدم للمنافسة بعرض منفرد أو التضامن مع منافس آخر.
8. لا يجوز تعديل اتفاقية التضامن بعد تقديمها إلا بموافقة الجهة الحكومية.

23- التعاقد من الباطن

مع مراعاة ما ورد في المادة (الحادية والسبعين) من النظام، يشترط في التعاقد من الباطن ما يلي:

1. أ. أن يقدم المتنافس مع عرضه قائمة بأسماء المتعاقدين من الباطن لاعتمادهم من قبل الجهة الحكومية.
- ب. يجب أن تشتمل العروض التي تتضمن متعاقدين من الباطن على الكميات الموكلة لهم واسعارهم وفقاً لمتطلبات وشروط ومواصفات الكراسة والعقد المرفق.
- ج. ألا يكون المتعاقد من الباطن من الأشخاص المشار إليهم في الفقرة (5) من هذه الكراسة، وأن يكون مرخصاً في الأعمال المتعاقد على تنفيذها من قبل المتعاقد الرئيس، أو أن يكون لديه مؤهلات كافية لتنفيذ الأعمال، ومصنفأً في المجال وبالدرجة المطلوبة إذا كانت الأعمال مما يشترط لها التصنيف، وأن يكون لديه المؤهلات والقدرات الكافية لتنفيذ تلك الأعمال.
- د. ألا تزيد نسبة الأعمال المسندة إلى المتعاقد من الباطن على (30%) من قيمة العقد.



5. هـ. يلتزم المتعاقد مع الجهة الحكومية بإعطاء الأولوية للمنتجات الوطنية -غير المدرجة ضمن القائمة الإلزامية- عند شراء ما يحتاجه من مواد أو أدوات وذلك باعتبار سعر المنتجات الأجنبية أعلى بنسبة 10 % من سعرها الأساسي ومقارنتها بسعر المنتج الوطني، كما يلتزم المتعاقد بذلك في عقوده مع متعاقديه من الباطن. وفي حال عدم التزام المتعاقد مع الجهة الحكومية -أو مقاوليه من الباطن- ستوقع الجهة الحكومية غرامة مالية مقدارها 30% من قيمة المشتريات محل التقسيط.

6. و. يكون المتعاقد الرئيس مسؤولاً أمام الجهة الحكومية عن الأعمال المتعاقد على تنفيذها بعقود الباطن وفقاً للشروط والمواصفات.

7. زـ. لا يجوز للمتعاقد من الباطن القيام بالتعاقد مع أي متعاقد آخر من الباطن لتنفيذ الأعمال المتعاقد معه على تنفيذهما.

8. حـ. يجب أن يقدم المتعاقد الرئيس اقراراً منه يسمح للجهة الحكومية أن تتولى صرف حقوق متعاقدي الباطن من مستحقات المتعاقد الرئيسي، في حال عدم قيامه أو تأخره بصرف حقوقهم عن الأجزاء التي قاموا بتنفيذها.

9. طـ. يجوز أن يتم التعاقد من الباطن لتنفيذ أعمال تزيد عن (30%) من قيمة العقد وتقل عن (50%) من قيمة العقد بشرط الحصول على موافقة مسبقة من مركز تحقيق كفاءة الإنفاق والجهة الحكومية وأن يتم اسناد تلك الأعمال إلى أكثر من متعاقد من الباطن يتم تأهيلهم لهذا الغرض.

24- التأهيل اللاحق

أولاً: يجب على الجهة الحكومية إجراء تأهيل لاحق لصاحب العرض الفائز في الحالات التي لا يتم فيها إجراء تأهيل مسبق.

ثانياً: مع مراعاة ما ورد في المادة (العشرين) من النظام، والمادة (السادسة عشرة) من هذه اللائحة، على الجهة الحكومية إجراء تأهيل لاحق لصاحب العرض الفائز في المنافسة الذي سبق تأهيله تأهيلاً مسبقاً، متى كانت المدة بين إجراء التأهيل المسبق والترسيمة تزيد على (سنة)؛ وذلك للتأكد من استمرار مؤهلاته.

ثالثاً: عند عدم اجتياز صاحب العرض الفائز لمرحلة التأهيل اللاحق فيتم الانتقال لصاحب العرض الذي يليه في الترتيب وهكذا، وتلغى المنافسة إذا لم يجتاز جميع المتنافسين.

رابعاً: يجب على الجهة الحكومية في حال إجرائها تأهيل لاحق للمتنافس الفائز أن تستخدم ذات المعايير التي تم استخدامها في مرحلة التأهيل المسبق.

خامساً: في حال قامت الجهة الحكومية بتأهيل سابق لمنافس لها عدم القيام بتأهيل ذلك المنافس في الأعمال والمشتريات المشابهة شريطة ألا يكون قد مضى أكثر من عام على التأهيل السابق.

25- عدم الالتزام بالتعاقد

لا يجوز تفسير طلب تقديم العروض والاشتراك في هذه المنافسة وتقديم العروض بأي شكل من الأشكال على أنه التزام تعاقدي أو قانوني من طرف الجهة الحكومية طالبة العروض.

26- الموافقة على الشروط

يعتبر المتنافس موافقاً لكافة شروط ومواصفات وأحكام المنافسة من خلال مشاركته في عملية تقديم العروض. ويستبعد العرض المخالف لذلك إلا في الحالات التي تكون المخالفة شكليّة وغير مؤثرة.



المملكة العربية السعودية

إسم الإداراة :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنشطة بمدينة الرياض

القسم الثالث : إعداد العروض

27- تأكيد المشاركة بالمنافسة

على المتنافسين الراغبين في المشاركة في هذه المنافسة إخطار الجهة الحكومية لتأكيد عدم وجود أي تعارض في المصالح ونيتهم بتسليم العرض في المواعيد المحددة.

28- لغة العرض

يجب أن تقدم العروض باللغة العربية مع إمكانية تقديم بعض الوثائق أو جزء من العرض باللغة الإنجليزية، أو تقديم الوثائق الداعمة للعرض بإحدى اللغات الأجنبية عند الحاجة مع تقديم ترجمة لتلك الوثائق. مع العلم بأنه في حال وجد تعارض بين النص العربي والنص الإنجليزي للعروض فإنه يؤخذ بالنص الوارد باللغة العربية.

29- العملة المعتمدة

تعتبر العملة السعودية (الريال السعودي) العملة المعتمدة بكافة التعاملات المتعلقة بالمنافسة ما لم ينص في الشروط الخاصة على عملة أخرى. ويتم الصرف طبقاً للأنظمة واللوائح المالية المتبعة في نظام المنافسات والمشتريات الحكومية.

30- صلاحية العروض

يجب أن تكون مدة سريان العروض في هذه المنافسة (90) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لتسليم العروض.

31- تكلفة إعداد العروض

يتحمل المتنافسين جميع التكاليف المرتبطة بالمنافسة، ولا تتحمل الجهة الحكومية أي مسؤولية لتفعيل تكاليف المتنافسين في إعداد العروض، والتي تتضمن تلك التكاليف التي يت肯بها المتنافسين للقيام بالعناية الواجبة، والتكاليف المتعلقة بتقديم أي معلومات إضافية للجهة، بالإضافة إلى التكاليف المرتبطة بأي مفاوضات مع الجهة الحكومية. كما يجب على المتنافسين إمداد الجهة الحكومية بأي توضيحات مطلوبة طوال مدة المنافسة، دون إلزام الجهة الحكومية بتفعيل التكاليف المرتبطة بذلك.



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

32- الإخطارات والمراسلات

تعد البوابة الإلكترونية هي الوسيلة المعتمدة لكافه الإخطارات والمراسلات المتعلقة بالمنافسة، وفي حال تعذر ذلك فيتم التواصل مع ممثل الجهة الحكومية المذكور في المقدمة أعلاه.

33- ضمان المعلومات

تعتبر كافة المعلومات المقدمة في هذه الكراسة إرشادية فقط، ويقع على عاتق مقدم العرض وحده مسؤولية القيام بأي إجراءات لازمة للتحقق من دقة المعلومات المقدمة أو المستلمة فيما يتعلق بالمنافسة أو غير ذلك. كما يجب على المتنافسين أن يكونوا على دراية بجميع الأنظمة واللوائح والقرارات ذات العلاقة بنطاق عمل المنافسة وأخذها بعين الاعتبار عند تحديد الأسعار.

34- الأسئلة والاستفسارات

يمكن للمتنافسين في حال وجود أي استفسارات عن المنافسة، أن يرسلوا استفساراتهم عن طريق البوابة الإلكترونية خلال 40 أيام من تاريخ طرح المنافسة. وتلتزم الجهة الحكومية بالرد على استفسارات المتنافسين عن طريق البوابة الإلكترونية خلال مدة لا تتجاوز 7 أيام من ذلك التاريخ. وفي حال تعذر ذلك فعل الجهة الحكومية الرد عن طريق البريد الرسمي (qalfrehdy@alriyadh.gov.sa) . كما تلتزم الجهة الحكومية بجمع كافة الاستفسارات المقدمة من المتنافسين والإجابة عليها ومشاركتها مع جميع المتنافسين عن طريق البوابة الإلكترونية أو عن طريق تنظيم ورشة عمل لمناقشة كافة الاستفسارات المقدمة والإجابة عليها.



المملكة العربية السعودية

إسم الإداراة :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنشطة بمدينة الرياض

35- حصول المتنافسين على كافة المعلومات الضرورية وزيارة موقع الأعمال

على صاحب العرض المتقدم لتنفيذ الأعمال والمشتريات أن يتحرى قبل تقديم عرضه، عن طبيعة الأعمال المتقدم لها، والظروف المصاحبة للتنفيذ، ومعرفة بياناتها وتفاصيلها على وجه الدقة، وما يمكن أن يؤثر في فنادق عرضه ومخاطر التزاماته، وعليه بشكل عام

أن يسعى للحصول على كافة المعلومات الضرورية واللزمة لتنفيذ عطائه وأن يقوم بفحص موقع الأعمال ومعاينته وكذلك الأماكن المحيطة به.

36- وثائق العرض الفني

يشتمل العرض الفني المتطلبات التالية:

1. منهجة إنجاز الخدمات
2. الجدول الزمني لتنفيذ الخدمات
3. الخبرات السابقة
4. فريق العمل

37- وثائق العرض المالي

يشتمل العرض المالي المتطلبات التالية:

1. جدول الكميات شاملًا الأسعار



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

2. ب. جدول الدفعات
3. ج. الضمان الابتدائي

38- كتابة الأسعار

1. يجب على المتنافس تقديم سعره وفقاً للشروط والمواصفات، وجداول الكميات المعتمدة وألا يقوم بإجراء أي تعديل أو إبداع أي تحفظ عليها، كما يجب ألا يقوم بشطب أي بند من بنود المنافسة أو مواصفاتها، حيث أنه سيتم استبعاد العرض المخالف

لذلك.

2. تدوين أسعار العرض الإفرادية والإجمالية في جداول الكميات رقمًا وكتابة بالعملة المحلية، ما لم ينص على تقديمها بعملة أخرى.
3. لا يجوز ل يقدم العرض التعديل أو المحو أو الطمس على قائمة الأسعار، ويجب إعادة تدوين أي تصحيح يجريه صاحب العرض عليها رقمًا وكتابة والتوجيه عليه وختمه.
4. يجوز استبعاد العرض إذا بلغت فئات الأسعار التي جرى عليها التعديل أو المحو أو الطمس أكثر من (10%) من قائمة الأسعار أو من القيمة الإجمالية للعرض
5. لا يجوز ل يقدم العرض ترك أي بند من بنود المنافسة دون تسعير

39- جدول الدفعات



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

يقدم المتنافس جدولً للدفعتات يحدد فيه قيمة الدفعات المطلوبة ونسبة من قيمة العرض ومرحلة استحقاقها. ويجوز للجهة الحكومية مراجعة جدول الدفعات وتعديله وفق ما تراه متوفقا مع جدول المشروع.

40- الضرائب والرسوم

يجب أن تشمل جميع الأسعار المقدمة من قبل المتنافس كافة التكاليف من ضرائب ورسوم وغيرها من المصروفات، ولا تتحمل الجهة الحكومية أي مصاريف إضافية لم يتم ذكرها في عرض الأسعار.

41- الأحكام العامة للضمانات

يجب على المتنافس عند تقديم الضمانات مراعاة الشروط التالية:

1. يجوز أن يقدم الضمان من بنوك عدة، على أن يتلزم بموجبه كل بنك بأداء نسبة محددة من قيمة الضمان تكون محددة في خطاب الضمان المقدم من كل بنك بما يتساوى في قيمه المجتمعة بالضمان المطلوب كحد أدنى.
2. إذا قدم الضمان من بنك أجنبي بوساطة أحد البنوك المحلية، يجب على البنك المحلي الالتزام بشروط وقواعد الضمانات البنكية المحددة في النظام واللائحة.
3. يكون الضمان واجب ومستحق الدفع عند أول طلب من جانب الجهة الحكومية، دون حاجة إلى حكم قضائي أو قرار من هيئة تحكيم.
4. يجب أن يكون الضمان غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وتكون قيمته خالية من أية حسومات تتعلق بالضرائب، أو الرسوم، أو النفقات الأخرى.
5. يجوز استبدال الضمانات البنكية من بنك لآخر، على ألا يفرج عن الضمان إلا بعد الحصول على الضمان البديل.

42- الضمان الابتدائي

أولاً : على المتنافس تقديم الضمان الابتدائي بقيمة 1.00 % من القيمة الإجمالية للعرض مع مراعاة الأحكام العامة للضمانات أعلاه ووفقاً للشروط التالية:



1. لا يجوز قبول العرض الذي يقدم بدون ضمان ابتدائي وللجهة الحكومية قبول الضمان الناقص متى كانت نسبة النقص لا تتجاوز (10%) من قيمة الضمان المطلوب، وفي هذه الحالة، على لجنة فحص العروض -قبل التوصية بالترسية على مقدم الضمان الناقص- أن تطلب منه استكمال النقص في الضمان خلال مدة تحدها اللجنة لا تزيد عن (عشرة) أيام عمل، وإنما عُد منسحباً ولا يعاد إليه الضمان الابتدائي.
2. يُقدم أصل خطاب الضمان الابتدائي مع العرض، على أن يكون الضمان الابتدائي ساري المفعول مدة لا تقل عن (90) تسعين يوماً من التاريخ المحدد لفتح العروض، وفي حال كان الضمان الناقص المدة بما لا يتجاوز (ثلاثين) يوماً، تعين على لجنة فحص العروض -قبل التوصية بالترسية على مقدم الضمان الناقص- أن تطلب منه استكمال النقص في الضمان خلال مدة تحدها لجنة فحص العروض، وإنما عُد منسحباً ولا يعاد إليه الضمان الابتدائي، ولا يعد اليوم واليومين نقصاً في مدة الضمان.
3. تقوم الجهة الحكومية بطلب تمديد الضمان الابتدائي لمن رست عليه الأعمال متى كان تاريخ انتهاء سريانه قبل تقديم الضمان النهائي.
4. ترد الضمانات الابتدائية إلى أصحاب العروض التي لم يتم الترسية عليها بعد البث في الترسية، وكذلك في حال إلغاء المنافسة، أو بعد انتهاء الوقت المحدد لسريان العروض ما لم يجد صاحب العرض رغبته في الاستمرار في الارتباط بعرضه وفقاً لأحكام النظام واللائحة التنفيذية.
5. وبخلاف ما ورد أعلاه وفيما لم يرد فيه نص يقتضي مصادرة الضمان الابتدائي، ترد الضمانات الابتدائية لأصحابها ويجوز للجهة الحكومية بناءً على تقديرها أو بطلب من أصحاب العروض الإفراج عن ضماناتهم الابتدائية قبل البث في الترسية، إذا تبين بعد فتح المظاريف وانكشاف الأسعار أن أسعار تلك العروض مرتفعة، أو مخالفة للشروط والمواصفات، بما يحول دون الترسية على أي منها.
6. في حال تقديم العرض في ملفين إلكترونيين، يقدم الضمان الابتدائي في ملف العرض المالي.

ثانياً: ويستثنى من تقديم الضمان الابتدائي وفقاً للحالات التالية :

1. الشراء المباشر
2. المسابقة
3. تعاقدات الجهات الحكومية فيما بينها، بشرط أن تنفذ الأعمال وتومن المشتريات بنفسها
4. التعاقد مع مؤسسة أو جمعية أهلية أو كيان غير هادف إلى الربح، بشرط أن تتولى بنفسها القيام بما تم التعاقد عليه
5. التعاقد مع المنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية

43- مصادرة الضمانات

أولاً على الجهة الحكومية عند توافر أسباب مصادرة الضمان البنكي، العرض على لجنة فحص العروض أو لجنة فحص عروض الشراء المباشر بحسب الحال؛ لدراسة الحالة وتقديم توصية مسببة إلى صاحب الصلاحية في الترسية. مع الأخذ في الاعتبار الآثار المترتبة على المصادر و لمدة سريان الضمان. ويجوز للجهة طلب تمديد الضمان مدة معقولة إذا كانت إجراءات اتخاذ قرار المصادر تطلب ذلك.

ثانياً : لا يجوز مصادرة الضمان إلا للأسباب التي تم تقديم الضمان لأجلها، ويكون طلب المصادر مقتصرًا على الضمان الخاص بالعملية التي أخل المتعاقد فيها بالتزاماته، ولا يمتد إلى مصادرة الضمانات الخاصة بالعمليات الأخرى سواء كانت لدى جهة واحدة أو عدة جهات



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنشاء بمدينة الرياض

ثالثاً : عند مصادرة الضمان الابتدائي في المنافسات المجزأة، تقتصر المصادر على جزء من قيمة الضمان منسوبة إلى قيمة الأعمال التي تمت ترسيتها على المتعاقد

رابعاً : إذا قررت الجهة الحكومية مصادرة الضمان، فتطلب مصدر الضمان مباشرة وباستخدام عبارة "مصادرة الضمان" بشكل صريح، وعلى البنك الاستجابة لطلب المصادر فوراً.

44- العروض البديلة

الجهة الحكومية لا تتيح تقديم العروض البديلة في المنافسة.

45- متطلبات تنسيق العروض

حجم الخط 14-16
 بصيغة pdf



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنشاء بمدينة الرياض

القسم الرابع : تسليم العروض

46- آلية تقديم العروض

يقوم المتنافس بتقديم عرضه في الموعد المحدد من خلال البوابة الإلكترونية. وفي حال تعطل البوابة الإلكترونية لمدة تزيد عن ثلاثة أيام فيجوز تقديم العروض بشكل ورقي لممثل الجهة في المكان المحدد. يتم تقديم العروض على النحو الآتي:

1. تقدم العروض بواسطة مظروفين أو ملفين فني ومالى ويجوز للجهة الحكومية اشتراط ذلك في الأعمال والمشتريات التي تقل قيمتها عن (خمسة ملايين) ريال. وفق ما تراه محققاً للمصلحة
2. يقدم العرض إلكترونياً بعد أن يدخل المتنافس البيانات المطلوبة عبر البوابة في ملف مشفر، أو ملفين مشفرتين إذا تطلب الأمر تقديم عرضين فني ومالى.
3. ويجوز للمتنافس تقديم عرضه مكتوباً على أوراقه الخاصة، وتكون العبرة في حال الاختلاف بما وضعته الجهة الحكومية من شروط وأحكام في نماذجها المختومة.
4. يقدم العرض بموجب خطاب رسمي يوقع من مقدمه أو من يملك حق التمثيل النظامي
5. يقدم العرض -وكافة مرافقاته التي تتطلب ذلك- مختوماً بختم مقدمه.
6. تقدم مع العرض الوثائق المذكورة في الفقرة 37 و 38 من هذه الكراسة
7. في حال تعذر تقديم العروض من خلال البوابة الإلكترونية لأسباب فنية، يتم تقديمها في مظاريف مختومة بواسطة البريد الرسمي، أو تسليمها للجهة الحكومية في المكان المحدد لاستقبال العروض، معأخذ إيصال يبين فيه تاريخ وساعة التسليم، وعلى الجهة الحكومية رفع العروض التي تقدم ورقياً على البوابة لحفظها في سجلاتها، وذلك بعد فتحها من قبل لجنة فتح العروض
8. تعلن أسماء المتنافسين الذين قدموا بعروضهم في البوابة، وذلك بعد انتهاء موعد تقديم العروض وفتحها، فإذا تعذر إعلانها في البوابة، تعلن في الموقع الإلكتروني للجهة الحكومية.

47- التسليم المتأخر

لا يعتد بكلفة العروض التي يتم تسليمها بعد انتهاء المدة المحددة لتقديم العروض.

48- تمديد فترة تلقي العروض وتأجيل فتحها



أولاً: إذا لم تتمكن الجهة الحكومية من البت في الترسية خلال مدة سريان العروض، تعد محضرًا توضح فيه أسباب ومبررات التأخير في البت بالترسية، وتُشعر أصحاب العروض برغبتها في تمديد سريان عروضهم لمدة لا تزيد عن (تسعين) يوم آخر.

ثانياً: على من يوافق من أصحاب العروض على التمديد، أن يمدد ضماناته وأن يبلغ الجهة الحكومية بذلك خلال (أسبوعين) من تاريخ الإشعار بطلب التمديد. ومن لم يتقدم خلال هذه المدة، عُد غير موافق على تمديد عرضه، ويعاد له ضمانه الابتدائي في هذه الحالة.

ثالثاً: إذا مضت المدد المشار إليها في هذه المادة، لا يجوز للجهة الحكومية تمديد سريان العروض إلّا بعد موافقة الوزارة بناءً على أسباب مبررة، وإلّا تلغى المنافسة.

49- الانسحاب

يجوز لصاحب العرض أن يسحب عرضه قبل انتهاء المدة المحددة لتلقي العروض، وعلى الجهة الحكومية أن ترد له ضمانه الابتدائي. أما إذا قرر الانسحاب بعد انتهاء المدة المحددة لتلقي العروض، فيصادر الضمان الابتدائي. وإذا كان صاحب العرض من المنشآت الصغيرة والمتوسطة، يتوجب عليه عند الانسحاب دفع غرامة مالية للجهة الحكومية تساوي قيمة الضمان الابتدائي وذلك إذا قام بسحب عرضه قبل انتهاء مدة سريان العروض. وفي حال مرور (60) ستين يوماً من تاريخ سحب عرضه دون أن يدفع الغرامة المالية المقررة، يعاقب بمنعه من التعامل مع الجهات الحكومية لمدة سنة من تاريخ استحقاق الغرامة.

50- فتح العروض

مع مراعاة الأحكام الواردة في المادة (الرابعة والأربعين) من النظام، تلتزم لجنة فتح العروض بالآتي:

أولاً: أن تفتح العروض في الساعة واليوم المحددين لذلك، ويجب أن يكون فتح العروض في موعد انتهاء مدة تلقي العروض، وفي العروض التي تتضمن ملفين إلكترونيين، تفتح اللجنة الملف الفني فقط بحضور من يرغب من أصحاب العروض.

ثانياً: في حال تقديم العرض في ملفين إلكترونيين، تحال العروض الفنية بعد فتحها، والعروض المالية قبل فتحها، ومحضر اللجنة إلى لجنة فحص العروض.

ثالثاً: إذا لم تتمكن لجنة فتح العروض من القيام بعملها لأسباب مبررة، يؤجل موعد فتح العروض المدة الالزمة والضرورية، ويحدد له موعد آخر يُبلغ به المتقدمون للمنافسة. ولا يجوز في هذه الحالة قبول عروض جديدة أثناء فترة التأجيل.

رابعاً: في حال تقديم العرض في ملف إلكتروني واحد فتعلن لجنة فتح العروض اسم مقدم العرض وسعره الإجمالي وما ورد عليه من زيادة أو تخفيض في خطاب العرض الأصلي وكذلك ما إذا قدم جميع الوثائق المطلوبة والضمان الابتدائي وقيمتها، وفي حال تقديم العرض في ملفين إلكترونيين فتعلن لجنة فتح العروض اسم مقدم العرض فقط.

خامسًا: لا يجوز للجنة فتح العروض أن تستبعد أي عرض أو أن تطلب من أصحاب العروض تصحيح الأخطاء أو تلافي الملاحظات الواردة في عروضهم، كما لا يجوز لها استلام أي عروض أو مظاريف أو خطابات أو عينات يقدمها لها أصحاب العروض أثناء جلسة فتح العروض.



المملكة العربية السعودية

إسم الإداراة :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقييم ونقل
أعمال الانقاض بمدينة الرياض

القسم الخامس : تقييم العروض

51- سرية تقييم العروض

تلزم الجهة الحكومية بعدم إفشاء أي بيانات أو رسومات أو وثائق أو معلومات تتعلق بتقييم العروض المستلمة، سواءً كان تحريرياً أو شفواً، أو استغلالها أو الإفصاح عنها إلى أي شخص كان، ويسري ذلك على كل ما يحوزتها أو ما يكون قد اطلع عليه في العروض من أسرار وتعاملات وصفقات أو شؤون تخص المنافسين.

52- معايير تقييم العروض

تم الترسية على العرض ذو التكلفة /السعر الأقل من العروض التي اجتازت التقييم الفني للجهة الحكومية -القدرات الفنية (إدارة مراقبة) = (30)-الخبرات السابقة في مجال عمل مشابه= (20)-قدرات الفريق، الفني= (20)-خطة إدارة المشروع= (20)-خطة إدارة المخاطر ومدة الاستجابة للمشكلات التقنية= (10) درجة الإجتياز للتقييم الفني (70) نقطة والحاصل على أقل من (70) نقطة لا يقيم مالياً.

53- تصحيح العروض

أولاً: على لجنة فحص العروض مراجعة جداول الكميات والأسعار الواردة في العرض -سواء في مفراداتها أو مجموعها- وإجراء التصحيحات الحسابية الالزمة في العرض.

ثانياً: إذا وجد اختلاف بين السعر المبين كتابة والسعر المبين بالأرقام، يؤخذ بالسعر المبين كتابة. وإذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وسعر مجموعها، فيؤخذ بسعر الوحدة.

ثالثاً: إذا وجدت دلائل تؤكد عدم صحة السعر وفقاً لأسلوب التصحيح الوارد في الفقرة (2) من هذه المادة، فيتحقق للجنة فحص العروض -بعد التأكد من التوازن المالي لأسعار البنود ومقارنة السعر مع أمثاله في العرض والعروض الأخرى وسعر السوق والأسعار التقديرية- الأخذ بالسعر الوارد في العرض الذي يثبت لها صحته، ويستبعد المنافس عند رفضه لهذا السعر.

رابعاً: يجوز للجنة فحص العروض التوصية باستبعاد العرض إذا تجاوزت الأخطاء الحسابية في الأسعار بعد تصحيحها وفقاً لأحكام هذه المادة أكثر من (10%) من قائمة الأسعار أو إجمالي قيمة العرض زيادةً أو نقصاً.



54- فحص العروض

تلتزم لجنة فحص العروض، عند تحليل العروض بمعايير التأهيل ومعايير التقييم وشروط المنافسة، مع الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

أولاً: تفتح لجنة فحص العروض ملف الأسعار التقديرية، كما تقوم بفتح العروض المالية للعروض الفنية المقبولة في الموعد المحدد لذلك بعد إشعار أصحاب العروض الفنية المقبولة بذلك، وتعلن الأسعار للحاضرين من أصحاب العروض.

ثانياً: إذا لم يقدم صاحب العرض أيّاً من الشهادات المطلوبة والمنوه عنها تفصيلاً في الفقرة (6) من هذه الكراسة أو كانت الشهادات المقدمة منتهية الصلاحية، فيمنح صاحب العرض مدة تحددها لجنة فحص العروض على ألا تزيد على (عشرة) أيام عمل لاستكمال تلك الشهادات فإن لم يقدمها في الوقت المحدد يستبعد من المنافسة ويصدر الضمان الابتدائي.

ثالثاً: إذا أغلق المتنافس وضع أسعار لبعض البنود جاز للجنة فحص العروض استبعاد عرضه أو اعتبار البنود غير المسورة محملة على القيمة الإجمالية للعرض. ويعتبر المتنافس موافقاً على هذا الشرط عند تقديمه للعرض.

رابعاً: يعتبر المتنافس كأن لم يقدم عرضاً بالنسبة إلى الأصناف غير المسورة، ويستبعد عرضه إذا لم تجز شروط المنافسة التجزئية.

خامساً: في حال عدم تنفيذ المتنافس للبنود المحملة على إجمالي قيمة العرض يتم تنفيذها على حسابه، أو يحسم ما يقابل تكلفتها؛ وذلك بحسب متوسط سعر البند لدى المتقدمين للمنافسة، أو السعر الذي تقدرها لجنة فحص العروض في حال العرض الواحد أو عدم تسعيير البنود المغفلة من المتنافسين .

سادساً: إذا عدلت الجهة الحكومية عن تنفيذ أي بند من البنود المحملة على إجمالي قيمة العرض يُحسم ما يقابل تكلفتها بحسب متوسط سعر البند لدى المتقدمين للمنافسة، أو السعر الذي تقدرها لجنة فحص العروض في حال العرض الواحد أو عدم تسعيير البنود المغفلة من المتنافسين.

سابعاً: إذا تساوى عرضان أو أكثر في التقييم الكلي، فتتم الترسية على أقل العروض سعراً فإذا تساوت في ذلك، فتقوم الجهة الحكومية بتجزئة المنافسة بين العروض المتساوية، متى كانت شروط مواصفات المنافسة تسمح بذلك، وإذا لم ينص على التجزئة، فتكون الأولوية في الترسية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية، وتجرى منافسة مقلقة بين العروض المتساوية في حال تعذر ذلك.



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

ثامنًاً: للجنة فحص العروض إعادة تسعير البنود، إذا تبين لها أنها وضعت بشكل غير مدروس ولا تمثل السعر الحقيقي للبنود، على آل يؤثر ذلك في السعر الإجمالي للعرض. فإذا رفض المتنافس إعادة التسعير، يستبعد من المنافسة ويرد له ضمانه.

55-الإعلان عن نتائج المنافسة

أولًاً: تعلن الجهة الحكومية عن العرض الفائز في المنافسة في البوابة وتبليغ صاحبه بذلك، ويتضمن الإعلان المعلومات الآتية بحد أدنى:

1. صاحب العرض الفائز
2. معلومات عن المشروع
3. القيمة الإجمالية للمشروع
4. مدة تنفيذ العقد ومكانه

ثانيًاً: يبلغ المتنافسون الآخرون بنتائج المنافسة، وأسباب استبعادهم بما في ذلك الدرجات الفنية لعروضهم.

ثالثًاً: تنشر البوابة نتائج وبيانات المنافسات والمشتريات التي تزيد قيمتها على (مئة ألف) ريال، وذلك خلال (ثلاثين) يوماً من التعاقد بحد أقصى، على أن تنشر معلومات كل عقد على حدة، وأن تشمل تلك المعلومات ما يلي:

1. اسم المتعاقد وعنوانه ونوع العقد
2. مدة العقد وقيمه ومكان تنفيذه
3. تاريخ تسليم الموقع، وتاريخ استلام الأعمال

56- فترة التوقف

يجب على الجهة الحكومية الالتزام بفترة توقف بعد إخطار المتنافسين بنتائج المنافسة، وذلك وفقاً للضوابط الآتية:

أولًاً: تتلزم الجهة الحكومية بفترة التوقف (10) أيام عمل من تاريخ إعلان نتائج المنافسة، وتلتزم الجهة الحكومية بالإعلان عنها في البوابة الإلكترونية.



المملكة العربية السعودية

إسم الإداراة :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقييم ونقل
أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

ثانياً: في حال تعذر الإعلان في البوابة أو موقع الوزارة لأسباب فنية، يبلغ المتنافسين بذلك عبر البريد الإلكتروني.

ثالثاً: مع مراعاة ما ورد في المادة (السابعة والثمانين) من النظام، تستقبل الجهة الحكومية التظلمات على قرار الترسية أو أي إجراء من إجراءاتها من خلال البوابة.

رابعاً: لا يجوز للجهة الحكومية أن تقبل أي تظلم بعد انتهاء فترة التوقف.

خامساً: لا يعد قرار الترسية نافذاً حتى تنتهي فترة التوقف، ويتم البت في التظلمات إن وجدت.



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنشطة بمدينة الرياض

القسم السادس: متطلبات التعاقد

57- إخطار الترسية

تقوم الجهة بإرسال خطاب الترسية للمنافسين / المتنافسين الفائزين عن طريق البوابة الإلكترونية، ويتضمن الخطاب نطاق العمل، القيمة والبنود المتفق عليها، تاريخ بداية المشروع، وأي تجهيزات لازمة لتوقيع العقد وبعد الأعمال.

58- الضمان النهائي

أولاً يجب من تتم الترسية عليه تقديم ضمان نهائى بنسبة (5.00 %) من قيمة العقد، وذلك خلال (خمسة عش) يوم عمل من تاريخ إبلاغه بالترسية

ثانياً : إذا كان صاحب العرض من المنشآت الصغيرة والمتوسطة يتوجب عليه دفع غرامة مالية إلى الجهة الحكومية تساوي قيمة الضمان الابتدائي، إذا لم يقدم الضمان النهائي في حال تمت الترسية عليه. وفي حال مرور (60) ستين يوماً من تاريخ انتهاء مهلة تقديم الضمان النهائي دون أن يقوم بدفع الغرامة المالية المقررة، يعاقب بمنعه من التعامل مع الجهات الحكومية لمدة سنة.

ثالثاً: يجب على الجهة الاحفاظ بالضمان النهائي إلى أن يفي المتعاقد معه بالتزاماته ويسلم المشروع استلاماً نهائياً، وفقاً لأحكام العقد وشروطه.

59- توقيع العقد

مع مراعاة الفقرة (2) من المادة (الخامسة والخمسين) من النظام، لا يجوز البدء في تنفيذ الأعمال المتعاقد عليها قبل توقيع العقد، وتحدد الجهة الحكومية موعداً لتوقيع العقد بعد تقديم الضمان النهائي. فإن تأخر عن الموعد المحدد دون عذر مقبول، يتم إنذاره بذلك، فإذا لم يحضر لتوقيع العقد خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ إنذاره، يلغى قرار الترسية وذلك دون إخلال بحق الجهة الحكومية في الرجوع على صاحب العرض الفائز للتعويض عما لحق بها من ضرر.



المملكة العربية السعودية

إسم الإداراة :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقييم ونقل
أعمال الأنقاض بمنطقة الرياض

القسم السابع: نطاق العمل المفصل

60- نطاق عمل المشروع

تطوير التوجه الاستراتيجي وإجراءات الحكومة للتعامل مع ظاهرة المخلفات والأنقاض المتواجدة في الأراضي الفضاء في مدينة الرياض من خلال الآتي :

1- تقييم الوضع الراهن

وذلك من خلال الآتي :

أ/ المسح الشامل لمواقع الانقاض في المدينة وإعداد قاعدة بيانات شاملة لتلك المواقع

ب/ متابعة وتقييم إداء أعمال نقل الأنقاض بالمدينة

2- ايجاد حلول ومعالجات للحد من هذه الظاهرة

61- برنامج العمل

مدة تنفيذ العقد هي (24) شهر ميلاديا تحسب بالتقسيم الميلادي وتببدأ من تاريخ توقيع العقد وتسلیم الاعمال. يتم العمل على العقد من خلال المراحل الآتية:



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنفاس بمدينة الرياض

- 1/ مرحلة الإعداد والتجهيز تبدأ من تاريخ الترسية وخلال (30) ثلاثة يوم ويتم فيها توفير جميع المواد والمعدات والعملة اللازمة لتنفيذ المشروع.
- 2/ مرحلة المسح الشامل وإعداد قاعدة البيانات ونظام إعداد التقارير وفق المعاصفات خلال (120) مائة وعشرون يوم من تاريخ تسليم الموقع و المباشرة بالعمل.
- 3/ مرحلة المتابعة وتقدير أعمال نقل الأنفاس بمناطق البلديات الفرعية وفق المعاصفات لمدة العقد وفق جداول الكميات .

62- مكان تنفيذ الأعمال

• منطقة الرياض

° الرياض

63- جدول الكميات والأسعار

نموذج عام الخدمات والمخرجات

اسم الجدول

| |
|--|
| |
|--|

رقم الكراسة
2022/146

رقم النسخة
الأولى

تاريخ الإصدار

**المملكة العربية السعودية**

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقييم ونقل

أعمال الأنقاض بمنطقة الرياض

| الكمية | السنة | رمز الإنساني | منتج من القائمة الإلزامية | المواصفات | وصف البند | وحدة القياس | البند | الفئة | الرقم التسلسلي |
|--------|---------------|--------------|---------------------------|-----------|---|-------------|---|-------|----------------|
| 305 | السنة الاولى | | | | لات | يوم | اعداد تقرير يومي عن اعمال نقل الانقاض في المنطقه الأولى | | 1 |
| 305 | السنة الثانية | | | | متابعة وتقييم نقل الانقاض في المنطقه الأولى وتشمل بلديات (الروضة ، النسيم ، النظيم ، السليمي) وفق المواصفات | يوم | اعداد تقرير يومي عن | | 2 |



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل

أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

| الرقم التسلسلي | الفئة | المنطقة الثانية | البند | وحدة القياس | وصف البند | المواصفات | منتج من القائمة الإلزامية | الرمز الإنساني | السنة | الكمية |
|----------------|-------|-----------------|-------|-------------|--|-----------|--|----------------|---------------|--------|
| | | | | | الأنقاض في المنطقة الثانية وتشتمل بلديات (الشمال، العليا، المعذر) وفق المواصفات | | الأنقاض في المنطقة الثانية وتشتمل بلديات (الشمال، العليا، المعذر) وفق المواصفات | | السنة الاولى | 305 |
| | | | | يوم | متابعة وتقدير نقل الأنقاض في المنطقة الثالثة وتشتمل بلديات (الم Lazar، الشميسى، البطحاء) وفق المواصفات | | متابعة وتقدير نقل الأنقاض في المنطقة الثالثة وتشتمل بلديات (الم Lazar، الشميسى، البطحاء) وفق المواصفات | | السنة الثانية | 305 |
| 3 | | | لا | | متابعة وتقدير نقل الأنقاض في المنطقة الرابعة وتشتمل بلديات (العریجاء، نمار، عرقه) | | متابعة وتقدير نقل الأنقاض في المنطقة الرابعة وتشتمل بلديات (العریجاء، نمار، عرقه) | | السنة الاولى | 305 |
| 4 | | | لا | يوم | متابعة وتقدير نقل الأنقاض في المنطقة الرابعة وتشتمل بلديات (العریجاء، نمار، عرقه) | | متابعة وتقدير نقل الأنقاض في المنطقة الرابعة وتشتمل بلديات (العریجاء، نمار، عرقه) | | السنة الاولى | 305 |

**المملكة العربية السعودية**

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقييم ونقل

أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

| الكمية | السنة | رمز الإنساني | منتج من القائمة الإلزامية | المواصفات | وفق | وحدة القياس | البند | الفئة | الرقم التسلسلي |
|--------|---------------|--------------|---------------------------|--|--|-------------|---------------------------------------|-------|----------------|
| | | | | | المواصفات وصف البند | | | | |
| 305 | السنة الثانية | | | | | | | | |
| 305 | السنة الاولى | | | | متابعة وتقييم نقل الأنقاض في المنطقة الخامسة وتشمل بلديات العزيزية ، الشفا ، الحائر) وفق المواصفات | يوم | | | |
| 305 | السنة الثانية | | لا | | المسح الشامل وإعداد قاعدة بيانات شاملة لموقع الانقاض بمدينة الرياض وفق المواصفات | عدد | | | 5 |
| 1 | السنة الاولى | | | لا | المسح الشامل وإعداد قاعدة بيانات شاملة لموقع الانقاض بمدينة الرياض وفق المواصفات | عدد | | | 6 |
| | | غير محدد | نعم | إعداد تقرير شامل للحلول والمعالجات للحد من | إعداد تقرير شامل للحلول والمعالجات للحد من | عدد | وضع الحلول والمعالجات للحد من الظاهرة | | 7 |



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل

أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

| الكمية | السنة | الرمز الإنساني | منتج من القائمة الإلزامية | المواصفات | وصف البند | وحدة القياس | البند | الفئة | الرقم السلسلي |
|--------|------------------|-------------------|------------------------------------|---------------------------------|---------------------------------|----------------|-------|-------|------------------|
| 1 | السنة الثانية | | | الظاهرة عند نهاية المشروع | الظاهرة عند نهاية المشروع | | | | |



القسم الثامن: الموصفات

64- العمالة

أولاً: الشروط الخاصة بالعمالة

- أولاً: الشروط الخاصة بفريق العمل
- أ. يجب على المتعاقد أن يتبع الترتيبات الخاصة لاستخدام الموظفين ومعاملتهم - مواطنين كانوا أو أجانب - وفقاً لأحكام نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.
- ب. يجب على المتعاقد الالتزام بدفع أتعاب الموظفين.
- ج. يجب على المتعاقد في جميع الأوقات اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة لحفظ على صحة موظفيه وسلمتهم، وتكون له سلطة إصدار التعليمات واتخاذ التدابير الوقائية لمنع وقوع الحوادث. ويجب على المتعاقد إرسال تفاصيل أي حادث إلى ممثل الجهة في أقرب وقت ممكن بعد وقوعه.
- د. يجب على المتعاقد توفير فريق عمل من ذوي الخبرة اللازمة بناءً على المؤهلات المطلوبة لكل وظيفة موضحة في جدول موصفات فريق العمل. وللجهة الحق في جميع الأحوال أن تطلب - كتابة - من المتعاقد استبعاد أي شخص غير مرغوب فيه، وأن يستعين بشخص آخر بدلاً منه خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه.
- هـ. يجب على المتعاقد تزويد الجهة الحكومية بسجلات مفصلة لفريق عمله مصنفين حسب المهن.
- و. يجب على المتعاقد التأكد من أن جميع أعضاء فريق العمل على كفالته أو كفالة المتعاقد من الباطن المتفق عليهم في هذا العقد.
- ز. يلتزم المتعاقد باستخراج الإقامات اللازمة للموظفين حسب الإجراءات النظامية وفقاً للأنظمة المعمول بها في المملكة.
- حـ. يلتزم المتعاقد بتأمين الموظفين اللازمة حسب المسمى الوظيفي والمؤهلات والخبرة المبينة بالجدول التالي (جدول موصفات فريق العمل).
- طـ. يلتزم المتعاقد بتخصيص موظفات للعمل في الأقسام النسائية أو المواقع التي تتطلب ذلك.
- يـ. يلتزم الإستشاري بتوفير سيارات ركاب مكيفة وحديثة الصنع وملائمة لطبيعة العمل لجميع مساعدي مدير العمليات والمراقبين والمساحين ، خلال ساعات العمل وتحظى بموافقة الإدارة العامة للنظافة. كما يجب تزويد كل مساعد مدير عمليات ومراقب بجوال لتمكين الإتصال الفوري بينهم وبين مكتب المشروع.



المملكة العربية السعودية

إسم الإداراة :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

ثانياً: جدول مواصفات فريق العمل

الرقم مسمى الوظيفة أقل مؤهل للقبول الحد الأدنى لسنوات الخبرة

1 مدير المشروع بكالوريوس إدارة أعمال - الخبرة العملية في المملكة العربية السعودية

- الخبرة في خدمات ضمان الجودة والدراسات

- الخبرة في القطاع العام

- المتابعة والتقييم

- إدارة المشروعات وحاصل على شهادة PMP

2 نائب مدير المشروع بكالوريوس هندسة - الخبرة العملية في المملكة العربية السعودية

- الخبرة في الخدمات الاستشارية

- الخبرة في القطاع العام

- المتابعة والتقييم

3 مدير عمليات شهادة جامعية - الخبرة العملية في المملكة العربية السعودية

- الخبرة في الخدمات الاستشارية

- الخبرة في القطاع العام

- المتابعة والتقييم

4 مساح دبلوم عالي - خبرة لا تقل عن خمس سنوات في حصر الكميات

- خبرة في اعمال المسح الميداني

5 مراقب ميداني ثانوية عامة خبرة لا تقل عن ثلاثة سنوات في مراقبة الاعمال الميدانية

65- المواد

أولاً: الشروط الخاصة بالمواد

تخضع المواد المستخدمة في تنفيذ الأعمال للمواصفات والمقييس المعتمد بها في المملكة العربية السعودية.

1 يقوم المتعاقد المواد المستخدمة في تنفيذ الأعمال للتأكد من مطابقتها لمواصفات العرض والمقييس العالمية كما يطلع على نتائج الاختبارات المعمولة للمواد وإعطاء الموافقة (أو عدمها) عليها وتسجيلها والاحتفاظ بنسخة منها، ويجب كذلك أن تكون المواد المستخدمة سواء المحلية أو المستوردة لتنفيذ العقد مطابقة للمواصفات القياسية السعودية وما لم تشمله منها هذه المواصفات فيجب أن يكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعروفة والتي تحدها الجهة أو من يمثلها.

2 ويجوز لممثل الجهة أن يأمر المتعاقد بإعداد بيان واضح ومفصل عن ماهية المواد المستخدمة وعن كل مادة على حدة يرى ممثل الجهة ضرورة استبيانها، وعلى المتعاقد إعداد ذلك البيان كتابةً خلال فترة (10) عشرة أيام من تاريخ طلبها.



3 وإذا أخل المتعاقد بتوضيح ماهية المواد المستخدمة في الموعد المحدد فتعتبر تلك المواد خلاف ما تم الاتفاق عليه بالعقد وللممثل الجهة اتخاذ ما يلزم حسب تقديره من تعليمات أو جزاءات لمعالجة ذلك.

66- المعدات**أولاً: الشروط الخاصة بالمعدات**

تخضع المعدات المستخدمة في تنفيذ الأعمال للمواصفات والمقاييس المعتمدة بها في المملكة العربية السعودية.

ويفحص المتعاقد جميع المعدات ويوصي باعتمادها في حال كانت مطابقة من جميع النواحي للمواصفات والمقاييس العالمية كما يجب عليه فحص جميع شهادات اختبار هذه المعدات التي أجريت في المصنع ومراقبة وتصديق اختباراتها في الموقع أو مكان الصنع وفي جميع الحالات التي تنص فيها شروط توريد المعدات أو المقاييس العالمية على إجراء هذه الاختبارات كما يجب عليه أن يحتفظ بشهادات الاختبارات التي تجري بهذا الخصوص.

67 - كيفية تنفيذ الأعمال والخدمات

: يقدم المتعاقد إلى ممثل الجهة برنامج عمل زمنياً مفصلاً خلال [10] أيام من تاريخ مباشرة الخدمات أو أي مدة يتم الاتفاق عليها مع ممثل الجهة، كما يجب عليه كذلك تقديم برنامج عمل زمني معدل في حال أن البرنامج الذي تم تقديمه سابقاً لم يعد يتماشى مع التقدم الفعلي أو التزاماته.

يجب أن يشتمل البرنامج العمل الزمني على الآتي:

مدة تنفيذ العقد هي (24) شهر ميلادي تحسب بالتقويم الميلادي وتبداً من تاريخ توقيع العقد وتسلیم الاعمال. يتم العمل على العقد من خلال المراحل الآتية:

1/ مرحلة الإعداد والتجهيز تبدأ من تاريخ الترسية وخلال (30) ثلاثة يوم ويتم فيها توفير جميع المواد والمعدات والعمالة اللازمة لتنفيذ المشروع.

2/ مرحلة المسح الشامل وإعداد قاعدة البيانات ونظام إعداد التقارير وفق المواصفات خلال (120) مائة وعشرون يوم من تاريخ تسلیم الموقعاً و المباشرة بالأعمال.

3/ مرحلة المتابعة وتقدير أعمال نقل الأنقاض بنطاقات البلديات الفرعية وفق المواصفات لمدة العقد وفق جداول الكميات . ثانياً: يجب على المتعاقد كذلك تقديم تقرير مساند يتضمن:

أ. الوصف العام لأساليب تنفيذ الخدمات المعتمدة لكل مرحلة رئيسة من مراحل التنفيذ.

ب. بيان فريق عمل المتعاقد مصنفين حسب المهارات لكل مرحلة من مراحل تنفيذ الخدمات.

ثالثاً: إذا لم يُبِد ممثل الجهة أي ملاحظات على البرنامج خلال (7 أيام) من تاريخ تسلمه للبرنامج، أو أي مدة يتم الاتفاق عليها حسب طبيعة المشروع، والتعليق عليه وإخبار المتعاقد عن مدى مطابقة/ عدم مطابقة البرنامج لمتطلبات العقد، فلللمتعاقد الحق في تنفيذ الخدمات بموجب البرنامج، مع مراعاة التزاماته الأخرى وفقاً للعقد، كما يحق للجهة الحكومية الاعتماد على البرنامج الزمني عند التخطيط لأداء أنشطتها.

رابعاً: يجب على المتعاقد إرسال إخطار إلى ممثل الجهة على الفور عن أي أحداث محتملة أو ظروف مستقبلية يمكن أن تؤثر تأثيراً سلبياً على تنفيذ الخدمات، أو أن تزيد من قيمة العقد أو أن تؤخر عمليات التنفيذ، ويجوز لممثل الجهة أن يطلب من المتعاقد إعداد تقديراته لما قد تتسبب به هذه الأحداث المحتملة أو الظروف المستقبلية وأن يقدم مقتراحاته المتعلقة بالتغييرات، وإذا قام ممثل الجهة في أي وقت بإخبار المتعاقد بأن برنامج العمل لم يعد يتوافق مع العقد (مبيناً مدى عدم التوافق) أو أنه لا يتناسب مع التقدم الفعلي لتنفيذ الخدمات، فإنه يتعين على المتعاقد تقديم برنامج معدل إلى ممثل الجهة خلال مدة [10] عشرة أيام من تسلم المتعاقد



إخطار ممثل الجهة.
33 نسبة تقدم الخدمات

إذا تبيّن في أي وقت خلال تنفيذ الخدمات وجود تأخير أو بطء المتعاقد في التنفيذ بحيث أصبح هناك تعثر في الإنجاز، وأن تقدّم العمل قد تختلف أو سوف يتخلّف عن برنامج العمل الزمني. يقوم ممثل الجهة بإصدار تعليمات للمتعاقد بإنذار ببرنامج عمل معدّل مدعماً بتقرير بين الطرق والأساليب المختلفة التي ينوي المتعاقد اتباعها لتسريع معدل تقدّم العمل وإتمامه ضمن مدة الإنجاز، وما لم يصدر ممثل الجهة تعليمات خلافاً لذلك، فإنه يجب على المتعاقد أن يبدأ باعتماد الأساليب المعدلة، التي قد تتطلّب زيادة عدد ساعات العمل و/أو زيادة أعداد القوى العاملة و/أو المعدّات، على مسؤولية المتعاقد ونفقة.

68- مواصفات الجودة

يلتزم المتعاقد بمواصفات الجودة المطلوبة في تنفيذ نطاق الأعمال والخدمات المذكورة في العقد. ويجب على المتعاقد إخطار الجهة بما يتسبّب أو قد يتسبّب في عدم الامتثال لمتطلبات الجودة في السلع الموردة والخدمات المقدمة وبأي تغييرات أو تعديلات قد تؤثّر على هذه الجودة كتغير موقع تصنيع المواد، أو تغيير المواد الخام ونسبة المستعملة في تصنيع السلع الموردة.

يلتزم المتعاقد بأداء جميع الخدمات الالزامـة للمشروع وتنفيذـها من خلال موظفيـه وفقـاً لأعلى مستويـات الجودـة وبالـكيفـية والأـسلوب المـتـعارـف عـلـيهـمـا مـهـنيـاً. يجب عـلـى المـتعـاقـد تقديمـ خطـة ضـمانـ الجـودـة وـالـتي يـعـتـزمـ تنـفـيـذـها فـيـ المـشـرـوعـ لـمـراـجـعـتـهاـ وـاعـتـمـادـهاـ منـ الجـهـةـ الحـكـومـيـةـ. يـجـبـ أـنـ تـضـمـنـ الخـطـةـ إـجـرـاءـاتـ وـأـدـوـاتـ ضـبـطـ الجـودـةـ.

69- مواصفات السلامة

يلتزم المتعاقد وخلال جميع مراحل التنفيذ بجميع الأنظمة والقواعد المطبقة في المملكة فيما يخص السلامة والصحة والبيئة، وأي أنظمة وقواعد تحدها الجهة في نطاق عمل المشروع، ويضمن اتخاذ جميع الإجراءات والاحتياطات الالزامـة للامتثال لهذه الأنظمة والقواعد.

يلتزم المتعاقد وخلال جميع مراحل التنفيذ بجميع الأنظمة والقواعد المطبقة في المملكة فيما يخص السلامة والصحة والبيئة، وأي أنظمة وقواعد تحدها الجهة الحكومية في نطاق عمل المشروع، ويضمن اتخاذ جميع الإجراءات والاحتياطات الالزامـة للامتثال لهذه الأنظمة والقواعد.



المملكة العربية السعودية

إسم الإداراة :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

القسم التاسع: متطلبات المحتوى المحلي

١- القائمة الإلزامية

- أ. يجب على المتنافس الالتزام بالقائمة الإلزامية الواردة في وثائق المنافسة وذلك عند تنفيذ الأعمال أو المشتريات.
- ب. ستقوم الجهة الحكومية بمراقبة أداء المتعاقد في تنفيذ التزامه بشأن القائمة الإلزامية أثناء تنفيذ العقد، ولن تقوم باستلام أي منتجات مدرجة في القائمة في حال كان بلد المنشأ غير وطني، ولا يدخل في ذلك المنتجات التي حصل المتعاقد على استثناء لها وفقاً للضوابط التي وضعتها هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية.
- ج. على المتعاقد الالتزام بالتعليمات الخاصة بتسليم المنتجات الوطنية المدرجة في القائمة الإلزامية، التي تصدرها هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية.
- د. على المتعاقد الالتزام بالضوابط الخاصة بالاستثناء من القائمة الإلزامية التي تصدرها هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية.



المملكة العربية السعودية

إسم الإداراة :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

القسم العاشر: الشروط الخاصة

مسح شامل لموقع الأنقاض بمدينة الرياض، وإعداد قاعدة بيانات شاملة لتلك المواقع ومتابعة وتقدير أعمال نقل الأنقاض بالمدينة.

أولاً: أهداف المشروع:

- (1) رصد ومتابعة موقع الأنقاض ومخلفات البناء والهدم ونواتج الحفر.
- (2) المتابعة وتقدير خدمات المراقبة وإصدار التقارير التي تعكس المستوى الذي وصل إليه تقديم خدمات رفع المخلفات
- (3) التأكد من الالتزام بإجراءات أعمال المراقبة الحالية والتحسينات المقترنة.
- (4) تفعيل عمليات الرقابة والتفيش على الأحياء بشكل دوري.
- (5) الربط مع الأنظمة الإلكترونية التابعة للأمانة.
- (6) تحسين المشهد الحضري للمدينة.
- (7) تفعيل دور البلديات الفرعية الحضري.
- (8) تنمية الشعور بالمسؤولية لدى سكان الأحياء تجاه نظافتها وجمالها.

ثانياً: واجبات والتزامات الاستشاري:

- (1) المسح الشامل وإعداد قاعدة بيانات شاملة لموقع الأنقاض بمدينة الرياض
- (2) إعداد برنامج لنظام الأمانة وإعداد التقارير باستخدام الحاسوب الآلي لموقع الأنقاض بالمدينة.
- (3) تحديث قاعدة بيانات موقع الأنقاض لبرنامج (في خدمتكم) الموجود لدى الأمانة.
- (4) متابعة قائمة المخالفات القياسية التي يتم بواسطتها قياس أداء مقاولي رفع ونقل المخلفات.
- (5) وضع معايير لقياس أداء المقاولين وتنفيذ آلية مناسبة لجمع المعلومات وتطبيق الإجراءات.

و فيما يلي توضيح للواجبات والتزامات المطلوبة من الاستشاري:

تحتاج أمانة منطقة الرياض إلى إجراء مسح شامل لموقع الأنقاض بمدينة الرياض، وإعداد قاعدة بيانات شاملة لتلك المواقع وإعداد برنامج أو عدة برامج تعمل على الحاسوب الآلي تساعد في إدارة ومتابعة وتقدير أعمال نقل الأنقاض ومواضعها والذي يتاح إعداد التقارير من خلال نظام متاح مدفوع بنظام الخرائط الرقمية، ونظم إدارة المعلومات من خلال الانترنت والانترنت ويحظى بموافقة الأمانة.

وعلى الاستشاري إعداد وتوفير نظام حاسوبي يستهدف ما يلي:-

- (1) إدارة أعمال المتابعة والتقييم لموقع وأعمال نقل الأنقاض بمدينة الرياض.
- (2) تأمين تواصل إلكتروني مستمر بين أمانة منطقة الرياض والاستشاري.
- (3) إعداد التقارير من خلال نظام متاح وينظم إدارة المعلومات من خلال الانترنت والانترنت.
- (4) توفير التشغيل والصيانة لأجهزة الحاسوب الآلي.
- (5) توفير برامج الكمبيوتر اللازمة.
- (6) تطوير برامج الكمبيوتر لتلبية متطلبات العمل الخاصة بالمشروع.
- (7) تأمين تشغيل البرامج من خلال لائحة استخدام موحدة.
- (8) استخدام تقنيات الاتصال المناسبة.

(9) توفير الأجهزة وتجهيزياتها إضافة للبرامج اللازمة وذلك لتأمين الالتزام بأداء يتفق مع متطلبات أعمال المشروع وتحقيق الأهداف التشغيلية لبرنامج الإدارة وإعداد التقارير وأن يعمل البرنامج من خلال الانترنت والانترنت على أن يتالف من:
- خوادم تركب في مكتب الاستشاري (على نفقة الاستشاري).

- خوادم للبرامج تركب عند إدارة تقنية المعلومات والخدمات الإلكترونية مزود بخدمة (على نفقة الاستشاري).
كما يجب أن يكون برنامج نظام الإدارة وإعداد التقارير متاحاً من خلال خط انترنت رقمي ويلتزم الاستشاري بدفع تكلفة الرسوم والفقات



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنفاس بمدينة الرياض

ذات العلاقة بتقنية الاتصالات المستخدمة، وتأمين المعدات والبرامج والحواسيب والأجهزة التي يحتاجها المشروع أثناء إعداد البرنامج.

وفيما يلي ملخص مختصر للأعمال اللازمة للتشغيل الفعال الواجب على الاستشاري القيام بها :
م البيان الملاحظات

1 إدارة النظام . إعداد محتويات وتطوير النظام

. تحميل تطبيقات النظام

2 إدخال التقارير . جدولة التقارير وصيانتها

. إدارة مستخدمي التقارير

. إدارة تطوير التقارير . تشغيل التقارير

. مراقبة الاستخدام

. سجل النشاطات

3 إدخال النماذج . إعداد وتطوير النماذج

. تشغيل النماذج

. حقوق النماذج . إدارة المستخدمين

. تدقيق المستخدمين

توثيق المعلومات لكافة أعمال المسح وإعداد قاعدة بيانات :-

1) على الاستشاري إعداد قاعدة بيانات متكاملة لكافة مواقع الأنفاس بمدينة الرياض من خلال حصر شامل ودقيق لكافة المواقع شاملًا كافة التفاصيل :-

. الأحداثيات وفق نظام (GIS) أربع نقاط لكل موقع.

. توثيق الموقع بالصور الفوتوغرافية.

2) يقوم الاستشاري بجمع ودراسة وتحليل المعلومات بيانات وإحصائيات ومخططات.

3) توصيف شامل ودقيق للعناصر والتجهيزات في موقع الأنفاس.

4) تحليل المعلومات دوريًا وإرسالها بالحاسب الآلي.

يجب أن ينجز الاستشاري إعداد المسح الشامل وقاعدة البيانات المتكاملة لأنفاس وفق المواصفات خلال (120) مائة وعشرون يوماً من بداية مباشرة أعمال المشروع.

نظام إدارة الأعمال الميدانية :-

يلتزم الاستشاري بإدارة الأعمال الميدانية لرفع الأنفاس من خلال استخدام التقنيات الحديثة المدمجة في أنظمة الأجهزة الكافية (PDA). يشمل النظام سلسلة من الإجراءات الإلكترونية تهدف إلى أتمتها وظائف المعاملات وتدفق النماذج الميدانية بحيث يسهل

انسياب المعاملات من الميدان إلى المركز.

ويمكن تلخيص مهام النظام بما يلي:

. إصدار المخالفات أو التنبهات في موقع الزيارة.

. إمكانية السيطرة على عمليات قبض المخالفات من مرتكبها وإصدار اللازم في الموقع.

. الحصول على معلومات فورية عن الموقع أو الأفراد المستهدفين في الزيارة.

. تسجيل أية ملاحظات في موقع الزيارة.

. متابعة تواريخ وأوقات زيارة الموقع وذلك يوفر إمكانية تحليل مهام المقاولين الميدانية.

. نقل حركات نتائج الزيارات الميدانية إلى الأنظمة المركزية آليّة دون الحاجة إلى إدخالها يدوياً.

. إنجاز المهام والأعمال الميدانية بسرعة ودقة.

. تسهيل مهمة الموظفين الميدانيين.



- تسجيل العمليات حال ومكان إنجازها.
- التخلص من تكرار تسجيل نفس المهام مما يوفر الوقت وتقليل أخطاء الإدخال.
- توفير المعلومات بشكل فوري.
- توفير وسيلة فعالة لمراقبة ومتابعة البرامج الزمنية لأداء المقاولين.
- توفير وسيلة اتصال فعالة وقليلة التكلفة مع الموظفين الميدانيين (الاتصال باتجاهين) وذلك من أجل تغذيتهم بالمعلومات المطلوبة عن موقع الزيارة.
- تحديد موقع المقاولين والنقلات لتنفيذ المهام الموكلة لهم لنقل الأنقاض.

خصائص النظام الفنية :

- واجهة التطبيقات وإدخال البيانات ثنائية اللغة مع دعم كامل الاتجاه (العربي / الإنجليزي).
- يعمل على الأجهزة الكافية العاملة بنظام حديث يوافق عليه من قبل الأمانة.
- يستخدم التطبيق نظام جي بي إس (GPS) لتحديد الموقع.
- يستخدم التطبيق نظام (جي.بي.إر.أس) أو تقنية (أس أم أس) (SMS/GPRS) أو الإتصال المباشر أو اللاسلكي وذلك لتبادل المعلومات مع المركز.
- يوفر النظام إمكانية تحديد الاتجاهات للموظف الميداني المستخدم للنظام.
- يتكون النظام مع قواعد البيانات والتطبيقات المطبقة لدى الأمانة للحصول على البيانات المطلوبة أو إرسال البيانات الميدانية أثناء التواجد في الميدان.
- يعمل النظام بصيغة الاتصال مع المركز بصيغة الاتصال المتقطع والمتواصل أو عن طريق الاتصال المباشر لترجمة مجموعات المعلومات مع نهاية الجولة الميدانية.
- يوفر نظام التقارير متعدد الأغراض يخدم الموظف في الموقع أو المسؤول في المركز.
- توفير نماذج يمكن تعبيتها في الميدان مثل (مخالفات أو تنبؤات أو إشعارات الخ).
- توفير إمكانية الطباعة في الميدان عن طريق البلوتوث (Blue tooth).
- توثيق عدد معين عن طريق الصور من الكاميرا المدمجة في الجهاز أو الصوت مع تحديد موقع الحدث وتخزين المعلومات في ملف موضع الأنقاض.
- سهول استخدام النظام سواء من قبل المستخدم الميداني أو عن طريق المستخدمين في المكتب.
- يرتبط مع برامج الخرائط الذكية حيث يتم إرسال إحديات تواجد الموظف الميداني للخادم الذي يتم تخزين هذه الخرائط عليه في المركز الرئيسي.
- تحديد قائمة جهات الاتصال ومستخدمي النظام ترتيب شجري مبني على الهيكل التنظيمي أو الإداري.
- الاستعراض والبحث في جميع الوثائق.
- البث الآلي للموظفين كل حسب مسماه الوظيفي وبناء على اختصاصه.
- التحكم التام بالصلاحيات والسرية حول المحتويات.
- خدمة رسائل الجوال

الأعمال المطلوبة لنظام إدارة ومتابعة الأعمال الميدانية :

- 1) تطبيق النظام : يقوم الاستشاري بتطبيق النظام وتشغيله بحيث يشتمل على ما يلي :
 - تركيب النظام الأساسي وتشغيله لدى مركز المعلومات والحواسيب الآلي.
 - تدريب العاملين في الأمانة على استخدام النظام بفعالية.
 - أي طلبات أو تحديات سيتم تنفيذها خلال فترة العقد وفق جدول زمني يتم الاتفاق عليه.
 - يقوم الاستشاري بعملية تركيب النظام وتشغيله على الشبكة المحلية (LAN) بحيث يتم تركيب النظام بالوحدات المطلوبة كما يلي :
 - أ) التركيب والربط مع قاعدة بيانات.



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقييم ونقل
أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

- ب) تركيب IIS SERVER.
- ج) تركيب قاعدة بيانات النظام على الخادم المركزي.
- د) تركيب وحدات النظام المطلوبة على الخادم المركزي.
- هـ) تركيب أدوات التشغيل على المحطات الطرفية.
- و) تركيب البرامج على الأنظمة المحمولة.
- ز) تشغيل وحدة البحث على شبكة الإنترنت WEBOPAC
- (2) برنامج النظام الأساسي والذي يتم تركيبه على الخادم في المركز ويشمل :
- وحدة الإدارة والحماية Administration.
 - عدد المستخدمين (مفتوح).
 - وحدة إدارة ومتابعة المعاملات الميدانية :
 - أ) إعدادات الملفات الأساسية.
 - ب) إعدادات بيانات العاملين الميدانيين
 - ج) إعدادات خط السير. - وحدة المتابعة والبحث الداخلي في الفهرس العام OPAC.
 - بوابة المتابعة والبحث في الفهرس العام Web OPAC (Web OPAC) والربط من خلال شبكة الانترنت.
 - تنبية للجهة المعنية بواسطة SMS أو GPRS.
 - تنبية للجهة المعنية بواسطة البريد الإلكتروني.
- (3) برنامج الأجهزة الكافية ويشمل :
- وحدة الإدارة والحماية Administration.
 - وحدة التطبيق الميداني :
 - أ) تسجيل البيانات الميدانية عن طريق استخدام النماذج المعدة مسبقا.
 - ب) توثيق الأحداث بواسطة الصور الرقمية وتخزينها في ملف المكلف.
 - ج) طباعة نماذج النظام في الميدان.
 - د) تبادل البيانات مع المركز الرئيسي. - وحدة تحديد موقع المراقب الميداني بواسطة محدد الموقع الجغرافي.
- (4) برنامج متابعة سير العمل منعكساً على الخرائط الإلكترونية ومتابعتها من خلال شاشات عرض ومراقبة مركبة، ويشمل على:
- برنامج عرض الخرائط وعرض توضع المراقبين على الخريطة.
 - استخدام خبير تطبيقات جغرافية لتحديد الخرائط.
 - إدخال بيانات الخرائط في قاعدة البيانات.
- (5) برنامج الربط مع قواعد البيانات المركزية بأمانة منطقة الرياض (برنامج وسيط عملية بناء قاعدة بيانات وسيطة لدى إدارة تقنية المعلومات والخدمات الإلكترونية) وتشمل :
- تحديد بيانات الاتصال بقاعدة البيانات عن طريق استدعاء بيانات موقع الانقاض من قاعدة البيانات الرئيسية بالأمانة.
 - تحديد طرق تحديث البيانات بشكل دائم، عن طريق عمل برنامج وسيط لعمل تحديث يومي لبيانات موقع الانقاض.
 - تحديد نوع قاعدة البيانات التي سوف يعمل عليها البرنامج الرئيسي على الخادم.
 - تحليل الجداول والعلاقات بين الجداول.
 - استخراج البيانات الضرورية.
- إدارة ومتابعة وتقييم أعمال نقل الأنقاض و مواقعها بمدينة الرياض :-
- (1) إدارة كافة المهام المتعلقة بالمتابعة والتقييم لكافة مهام نقل الأنقاض بمدينة الرياض والتي تشمل ولا تقتصر على تقييم



ومتابعة موقع الأنقاض في مدينة الرياض.

2) يقدم الاستشاري للأمانة خطة تفصيلية لأعمال المتابعة والتقييم لموقع الأنقاض بمدينة الرياض.

3) إدارة أعمال المتابعة والتقييم وفق نطاقات البلديات الفرعية والتي تبلغ (16) بلدية فرعية على أن يقوم الاستشاري بتكوين (5) مناطق عمل لتنفيذ مهام الرصد والمتابعة وفق المواصفات وتشتمل البلديات الفرعية الآتية :-
المناطق المنطقية الأولى المنطقية الثانية المنطقية الثالثة المنطقية الرابعة المنطقية الخامسة
البلديات . الروضة.

• النسيم.

• النظيم.

• السلي . الشمال.

• العليا.

• المعذر . الملز.

• الشميسى.

• البطحاء . العريجاء.

• نمار.

• عرقه . العزيزية.

• الشفا.

• الحائر.

4) يجب إنشاء منطقة إشراف في كل منطقة يعين عليها كادر متكم من الموظفين توكل إليه مسؤولية المتابعة والتقييم والتحقق من فعالية قاعدة البيانات وشمولية المراقبة والتقييس لكافة مواقع الأنقاض في كل نطاق بلدية.
تحديث قاعدة بيانات موقع الأنقاض لبرنامج (في خدمتكم) الموجود لدى الأمانة :-

لدى الأمانة قاعدة بيانات مرتبطة ببرنامجه (في خدمتكم) . وتحتاج الأمانة الى تحديثها بشكل متواصل ودقيق. ولذلك على الاستشاري القيام بذلك من خلال إضافة وتعديل ما يستجد من معلومات من خلال الطاقم الخاص بالاستشاري، بما يضمن ما يلي:

1) على الاستشاري متابعة القيام بإعداد قاعدة بيانات من خلال حصر شامل ودقيق لكافة مواقع الأنقاض من خلال الطاقم الخاص به شاملة لكافة التفاصيل حيث تعتبر هذه المرحلة بمثابة تحديث للبيانات وتصحيح للبيانات التي سبق المسح لها بالإضافة للموجودة لدى الأمانة وليس بديل لها وذلك خلال فترة المشروع بكافة التفاصيل. وعلى الاستشاري عند الانتهاء من مرحلة الأعداد لتطوير الأنظمة الالكترونية وتحديد البيانات الإضافية المطلوبة من أجل خلق نظام متكامل فإنه يجب على الاستشاري استكمال المعلومات لكافة مواقع الأنقاض سواء الموجودة أو الجديدة حاليا في قاعدة البيانات المسلمة للإستشاري.

2) على الاستشاري توفير برنامج مؤقت يعمل على الأجهزة الكافية من أجل استدعاء البيانات من قاعدة البيانات الوسيطة عند القيام بالمسح الميداني لمواقع الأنقاض بدلا من استخدام النماذج الورقية وإعادة ادخالها حيث يجب أن تتوافق في البرنامج المؤقت مواصفات ترى الأمانة مناسبتها لأداء الأعمال الميدانية والتي تشمل ولا تقتصر على:

• يجب أن يوفر البرنامج امكانية استدعاء البيانات من قاعدة البيانات الوسيطة لأجراء التحديث اللازم على البيانات الجديدة المطلوبة أو أدخل المعلومات في القاعدة البيانات الوسيطة في حال كون موقع الأنقاض جديد.

• يجب أن يوفر البرنامج إمكانية التقاط الصور وتخزينها في قاعدة البيانات الوسيطة.

• يجب أن يوفر البرنامج إمكانية الحصول على إحصائيات موقع الأنقاض بمدينة الرياض.

• يجب على الاستشاري دراسة قاعدة البيانات الوسيطة والبرنامج المقترن للمسح الميداني من أجل تحديد القيود والصلاحيات الممنوعة للمساح بالإضافة الى ضرورة وجود امكانيات التحقق من صحة البيانات سواء على مستوى التطبيق بحد ذاته أو على مستوى قاعدة البيانات.

• يجب أن يوفر البرنامج محرك تقارير يعمل على اصدار التقارير متضمنة الرسوم البيانية والجداول والخرائط وفق ترتيب معين يوافق عليه من قبل الأمانة.



3) على الاستشاري جمع ودراسة وتحليل المعلومات واجراء الإحصائيات والمخططات والقيام بتوصيف شامل ودقيق لموقع الانقاض بالمدينة.

ويلتزم الاستشاري بدفع تكلفة الرسوم والنفقات ذات العلاقة بتقنية الاتصالات وتوفير الخادم اللازم وخطوط الانترنت والانترنت. ويجب على الاستشاري أن يضع في الاعتبار ان جميع الأنظمة والبرامج المشار إليها سابقاً تحتاج إلى تطوير حسب متطلبات الأمانة، وسيكون ذلك وفق سياستها.

متابعة الجودة الميدانية للعمل:

كشف جزئي لموقع الانقاض: يوفر الاستشاري الكشف الجزئي لموقع الانقاض لرصد المخالفات وتقرير عن مستوى جودة تنفيذ الأعمال من قبل المقاولين. وتنطلب هذه العملية قيام المراقبين الميدانيين التابعين له باعداد تقارير عن الوضع وكثيارات الانقاض والتربة المنقوله والمخالفات التي يتم رصدها أثناء تأدية وتنفيذ الاعمال.

ويجب على المراقبين الميدانيين التابعين للإستشاري الإلتزام بال التالي:

1- الذهاب إلى موقع عمل رفع المخالفات ونقل التربة وآوقات نقلها بإجراء الكشف خلال فترة العمل حسب البرنامج المقدم من قبل المقاول.

2- يجب أن يتم الكشف على الموقع بعد رفع ونقل المخالفات والتربة بالكامل.

3- يتم تسجيل نتائج النماذج المخصصة لذلك في البرنامج الإلكتروني.

4- تقديم تقارير عن نتائج الكشف باستخدام النماذج المخصصة لذلك في البرنامج الإلكتروني.

5- يجب على الاستشاري رفع تقارير فورية بعد الإنتهاء من أي من الموقع مدعماً بالصور وذلك من أجل إعتماده من قبل المشرف.

الكشف الكلي لموقع العمل لرصد المخالفات:

يوفر الاستشاري الكشف الكلي لمناطق العمل لرصد المخالفات ويعد تقارير عن البيانات التالية والمتعلقة بموقع عمل رفع ونقل المخالفات والتربة الصالحة التي وقع عليها الاختيار:

1- مستوى الجودة لأعمال نقل المخالفات.

2- المخالفات التي يتم رصدها خلال عملية الكشف.

3- الرصد اليومي لمناطق العمل داخل نطاق البلدية ومتابعة نشوء بؤر جديدة تستخدم لرمي المخالفات واعداد تقارير عنها.

تطوير أعمال المراقبين الميدانيين:

يجب على الاستشاري تأسيس آليات ليتم بموجبها التأكد من أن المراقبين الميدانيين يتقيدون بالإجراءات التي يتم بموجبها توثيق نتائج عمليات المراقبة مستندياً والعمل على المحافظة على تطبيق هذه الآليات. وهذا يشمل دون أن يقتصر على التالي:

1) مراجعة ميدانية يومية للتأكد من توافق المراقبين الميدانيين في الموقع والأوقات المحددة.

2) تقييم أسبوعي للمراقبة للتأكد من التوافق في عملية تطبيق ورصد المخالفات من قبل المراقبين الميدانيين المختلفين.

3) تدقيق بيانات النماذج المستخدمة في الميدان بصورة دورية للتأكد من أنه تم ملئها بصورة واضحة وصحيحة بواسطة المراقبين الميدانيين. ومع ملاحظة أن ساعات عمل المراقبين الميدانيين تسمح بمدة نصف ساعة في بداية يوم العمل ونصف ساعة أخرى في نهاية يوم العمل لأنعمال المراجعة والمناقشة والتدريب.

ثالثاً : تقارير متابعة أعمال الاستشاري :

يجب على الاستشاري إعداد التقارير الآتية بغض النظر عن أي تقارير أخرى تطلب منه.

1) تقارير المراحة التحضيرية :

وهي التقارير اللازمة لتسهيل متابعة جهاز الأمانة لأداء الاستشاري خلال الفترة التحضيرية فيجب على الاستشاري خلال الفترة التحضيرية أن يقدم إلى الأمانة تقرير دوري يعكس مدى تقديم الاستشاري في تقديم الأعمال المطلوبة من خلال هذه الفترة.

2) تقارير بعد استلام الموقع :

أ) على الاستشاري حضور الاجتماعات اليومية والاسبوعية في الأوقات التي تحددها الأمانة لمراجعة مستوى تقديم أعمال الاستشاري في أي مجال من مجالات خطة المشروع المقدمة من الاستشاري.



- ب) يجب تقديم تقرير يوضح أي تعديلات في خطة العمل المحددة للمشروع مع توضيح الأسباب.
- ج) يقدم الاستشاري للأمانة تقارير يومية وأسبوعية وشهرية خلال فترة العقد كما يجب عليه دعم التقارير بجميع البيانات والتفاصيل المناسبة والتي تتضمن الآتي:
- ملخص للأعمال يشمل كافة مجالات العمل.
 - قائمة بالموظفين الذين يتواجدون خلال فترة التقرير وضرورة شمول التقرير على حالة الإجازات وإنهاء الخدمات وتوظيف البديل.
 - الأعمال المنجزة خلال هذه الفترة.
 - المشاكل والعقبات.
 - الحلول والاقتراحات.
- د) على الاستشاري عند القيام بإعداد التقارير وكتابة الملاحظات التي أبدتها الأمانة على التقارير السابقة موضحاً ما قام به من معالجات وإجراءات تصحيحية وهذا الأمر ينطبق على جميع التقارير الواجب على الاستشاري تقديمها خلال فترة العقد.
- ه) يجب على الاستشاري القيام بكمال متطلبات التقارير المطلوبة وتكون تحت مسؤوليته الكاملة وعلى حسابه وفق الالتزامات الواردة في هذا العقد.
- و) يقوم الاستشاري خلال أسبوعين من ترسية العطاء بتقديم خطة مفصلة وبرنامج عمل متكامل تمهدأً لمراجعتها من قبل الأمانة والموقافقة عليها وللأمانة توجيه الاستشاري بتعديل الخطة وبرنامج العمل في أي وقت.
- ز) التقارير الدورية عن تقدم سير العمل حيث يتبعين على الاستشاري تقديم تقارير يومية وأسبوعية وشهرية عن أعمال المتابعة والتقييم السابق ذكرها شاملة للجولات والنتائج بالإضافة إلى مقتربات الاستشاري أو أي تقارير أخرى تطلبها الأمانة.
- ح) محاضر الاجتماعات الدورية لكل من ممثلي الاستشاري ومسؤولي الأمانة لمناقشة تقدم العمل والمعوقات التي تعرّض بتنفيذ الواجبات والالتزامات.
- كما يجب أن تشمل التقارير ولا تقتصر على:
- تقارير بموقع الأنقاض التي قام فريق الاستشاري بزيارتها خلال فترة المحددة.
 - تقارير بعد الزيارات والجولات على موقع الأنقاض خلال فترة المحددة.
 - تقارير بموقع الأنقاض التي يوجد عليها ملاحظات ومخالفات للشروط والمواصفات.
- رابعاً: خطوات التنفيذ:-
- 1) إعداد الجدول الزمني للمسح الميداني للنطاقات الخمس في حدود البلديات الفرعية ورصد المخالفات والملاحظات لكافة المواقع المستهدفة.
 - 2) متابعة معالجة المخالفات والملاحظات التي يتم رصدها.
 - 3) رفع تقارير يومية وأسبوعية وشهرية للمواقع المرصودة وتوثيق الملاحظات.
 - 4) متابعة الجولات الدورية ومراقبة موقع الأنقاض بشكل مستمر.

خامساً: مؤشرات الأداء :-

- 1) نسبة إنجاز الجدول الزمني المخطط لكل نطاق.
- 2) إجمالي عدد المخالفات والملاحظات التي رصدت ونتائج المعالجة.

سادساً: أسلوب التطبيق:-

يتم التطبيق لأساليب العمل من خلال الخطوات الآتية :-

أ) مراحل التنفيذ:

1. عرض الخطة.

2. اعتماد مراحل الخطة لكل نطاق.

3. المتابعة والتقييم.



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقدير ونقل
أعمال الأنقاض بمدينة الرياض

- ب) النتائج والتوصيات.
- ج) مؤشرات الأداء.
- ويكون التطبيق لكل نطاق وفق المسارات وحدود البلديات الفرعية كالآتي :-
- مسح شامل لكامل نطاق البلديات الفرعية التي يغطيها العقد وذلك لتنفيذ الآتي:-
 1. التدقيق الميداني للبيانات التي تقدمها الأمانة عن البلديات الفرعية من حيث المعلومات والمخططات.
 2. إجراء الاستبيان ميدانياً في البلديات الفرعية من خلال تطبيق الأجهزة الذكية الذي سيوفرها الاستشاري.
 3. رصد ميداني للملاحظات الخاصة بالبرنامج في البلديات الفرعية من خلال تطبيق البرنامج باستخدام تطبيق الأجهزة الذكية.
 - التوثيق لقياس نجاح الخطة ومستوى التفاعل معها ومتابعة إحصائياتها:
 1. إعداد تقارير يومية وأسبوعية وشهرية مصورة قبل وبعد الرصد والمعالجة.
 2. إخراج الإحصائيات على هيئة مخطط معلومات.
 3. إخراج التقارير النهائية مزودة بالصور والرسوم البيانية.



المملكة العربية السعودية

إسم الإداره :

إسم النموذج : مشروع المسح الشامل ومتابعة وتقييم ونقل
أعمال الانقاض بمدينة الرياض

القسم الحادي عشر: الملحقات

1 ملحق (1): نموذج العطاء.

2 ملحق (2): تفويض صرف رواتب.

3 ملحق (3): التأهيل.